

علامة عرق مما جازها الحواشي بسبب المدح او بغيره المسمى تلك الصفة عليه
غير العلة المذكورة ليكون المذكورة غير متكورة حقيقة فيكون من التعليل
بقوله لا قيل عاديه ولكن يتفق خلافه ما ترجح الديان فان قيل الاصل
في العادة المدح فترجم وصفه المسمى عن شأنه غير المدح لا بما ذكره من الطبيعة
الكرم وتغلبت عليه ومجده صدق جاءه الرجاء بعينه على قتل العاديه
علم من انه اذا توجه الى الحرب صارت الايات تساع الرزق
عليها بل هو من قبيل من العاديه ومعها مع انه وصفه بحال الوجود وصف
بحال الشجاعة صارت التيب ترجوات الرزق عليها الرزق
لديوانات الجور والسانية في الصفة الغريبة التي اريد اثباتها ما يمكنه قوله
يا واثباته حنفت فيما استبحى خذ اكر اى حدارى اى ان انى ان
عنه من الفرق فان استحق الساء العايشى يمكن لكن لما خالف الشاء القضا
فاذا لم تحتمل التلبس عقبه اى عتبات الساء الكوشى
بان حذاره من اى من الواشى حتى ان تمن الفرق فى الموضع حيث ترك البكاء
خوفانها وغير مكتوبة بقوله لم تكن نية الجوراء خذته لما رايت عليها عقد
منسطق من انسطق اى شدة البطاق وحول الجوراء كوا كيقال بالانطلاق الجوراء
نية الجوراء حزمة المدح صفة غير مكتوبة تصدقها كما فى اللينصاع وفيه
لان فهو هذا الكلام مبهمة نية الجوراء حزمة المدح علة لروية عقد
الانطلاق

على اعتراف روية حاكم شيرة بانسطق المنسطق كما يقال لو لم تنم لم اكرمك فانه ان
علة الكرام والحق وحده صفة ثابتة تصدق عليها بنية حزمة المدح فيكون
من الضرب الاول ما قيل انه اراد ان الانسطاق صفة متعة الجوراء وقد
اثيرت الشاعرة وعلتها بنية حزمة المدح فترجم انه بما كان يصحح كلام المصنف
ليس شئ لان حديث انسطاق الجوراء اعلى حالها الشبهة بل انما قيل بحسوس
والاخر ان يحتمل لو مناسبتها في قوله لو كان فيها آية الا لا يفسد تابعه
لغة اللسان لا انتفاء الشئ على انتفاء الاول فيكون الانسطاق علة لكون الجوراء
حزمة المدح اى وليا عليه وعلة للعلم به مع انه وصفه بغيره والحق به اى
بحسوسه ما شئ على الشك ولم يحتمل لانه غير فيه اذ عاها واضرار الشك
ينافيه كقول كانه السحابة الفرج الاغور المراد لماط العير الماء عيبان بحرها
اى تحت الربى جيبيا فاشترى والاصل ترقى بالهرة فحقت اى ما سكن له من ترقى
على كلى بيل الشك نزول الطرم من السحابة بانها غيبت جيبا تحت الربى ففى
تبقى عليها ومنه من المعنوى التفرغ وسهوان يثبت لتعلقه ارحم هذا انما اى
اثبات ذلك الحكم لتعلق له اثر على وجهه غير التفرغ والتفريق احراز عن نحو
غلام زيد لا كرب ابوه راجع بقوله حلالا حكمه لسقام الجاهل شافية كما حكم
تسوية الكلام بغيره اللام يابون يمدك اللانثام من غضض الكلب الكلب
للدواء له الجفنى من شربم بلك كما قال المجلسى بيا: كانه وسأنا: كلم